

عقد اتفاق

إجراء دورات تدريبية لعدد من المستخدمين لدى مجلس الإنماء والإعمار
حول أحكام وإجراءات قانون الشراء العام

العقد رقم: _____

أبرم هذا العقد ("العقد") بتاريخ اليوم _____ من شهر _____ عام ٢٠٢٦،

بين:

مجلس الإنماء والإعمار
ممثلاً برئيسه المهندس محمد علي قباني
المتخذ محل إقامة له في تلة السراي
بيروت - لبنان
هاتف: ٠١/٩٨١٤٣١-٢
فاكس: ٠١/٩٨١٢٥٢
(المشار اليه فيما بعد بـ "الفريق الأول")

و

معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي
ممثل برئيسه السيدة لمياء المبيض بساط
المتخذ محل إقامة له في ٥١٢، كورنيش النهر
ص.ب. ٥٨٧٠-١٦ بيروت - لبنان
هاتف: ٠١/٤٢٥١٤٦-٩
فاكس: ٠١/٤٢٦٨٦٠
(المشار اليه فيما بعد بـ "الفريق الثاني")

مقدمة

انطلاقاً من دور مجلس الإنماء والإعمار كمؤسسة محورية في تنفيذ المشاريع الانمائية الكبرى، وحرصه على تعزيز مبادئ الحوكمة الرشيدة والشفافية وحسن إدارة المال العام، ولرغبته في بناء قدرات كوادره وتطوير كفاءاتهم في مجال الشراء العام، بما يضمن التطبيق السليم والفعال لأحكام قانون الشراء العام، ويعزز الامتثال للإجراءات القانونية، ويرتقي بمستوى التخطيط والتنفيذ والمراقبة في عمليات الشراء، انسجاماً مع أفضل الممارسات الوطنية والدولية،

وبما أنّ الفريق الثاني هو مركز تميّز يعمل على تطوير القدرات الوطنية في إدارة المال العام والحوكمة، وخاصة في مجالات الشراء العام، لا سيما وأنّ القانون رقم ٢٠٢١/٢٤٤ قد أناط به مسؤولية التدريب المستمر والمتخصص في المواضيع المتعلقة بالشراء العام (المادة ٧٢-الفقرة ١)،

واستناداً إلى أحكام قانون الشراء العام رقم ٢٠٢١/٢٤٤ وتعديلاته، وخاصة المادة ٧٢ منه،

وبناءً على الفقرة الخامسة معدّلة من المادة ٤٦ من قانون الشراء العام رقم ٢٠٢١/٢٤٤ وتعديلاته والتي نصت على إمكانية التعاقد المباشر بين أشخاص القانون العام،

وحيث أنّ الفريق الأول، بموجب قرار مجلس إدارة مجلس الإنماء والإعمار رقم ٢٠٢٦/٢٤٢/أ تاريخ ٢٠٢٦/٤/١٦ ورقم ٢٠٢٦/٣٥٨/أ تاريخ ٢٠٢٦/٥/١٤، قد وافق على التعاقد مع الفريق الثاني للقيام بإجراء دورات تدريبية لعدد من المستخدمين لدى مجلس الإنماء والإعمار حول أحكام وإجراءات قانون الشراء العام (المشار إليها فيما بعد بـ "المهام")،

وحيث أنّ الفريق الثاني قد وافق على تقديم هذه الخدمات،

فقد تم الاتفاق بالرضى المتبادل بين الفريقين على ما يلي:

المادة الأولى:

ان المقدمة اعلاه تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد.

المادة الثانية: غاية العقد

يعهد الفريق الأول إلى الفريق الثاني، الذي قبل بذلك، مهمة القيام بإجراء دورات تدريبية لعدد من المستخدمين لدى مجلس الإنماء والإعمار (بين ٣٠ و ٣٥ شخص) حول أحكام وإجراءات قانون الشراء العام، وذلك وفقاً للضوابط المرجعية المنصوص عليها في الملحق (أ) المرفق ربطاً، والشروط المدرجة أدناه.

المادة الثالثة: مدة العقد

الفترة الزمنية لإنجاز المهام موضوع العقد الحاضر، لا تتجاوز مدة سنة واحدة اعتباراً من تاريخ تبليغ الفريق الثاني هذا العقد.

يحق للفريق الأول إنهاء العقد قبل حلول مدته وذلك بعد إعلام الفريق الثاني خطياً بذلك، خلال فترة أقصاها شهراً واحداً، على أن يدفع للفريق الثاني ما يترتب له من أتعاب عن المهام المنفذة ولا يحق للفريق الثاني مطالبة الفريق الأول بأي عطل أو ضرر نتيجة ذلك.

المادة الرابعة: قيمة العقد

١-٤ يتقاضى الفريق الثاني لقاء قيامه بمهام إجراء دورات تدريبية لعدد من المستخدمين لدى مجلس الإنماء والإعمار (٣٠- ٣٥ شخص) بدلات أتعاب تقديرية تبلغ /١٨,٥٠٠.د.أ. (ثمانية عشر ألفاً وخمسمائة دولار أميركي)، لا تترتب الضريبة على القيمة المضافة (VAT) استناداً للقانون رقم ٣٧٩ تاريخ

٢٠٠١/١٢/١٤.

٢-٤ استناداً للبند (٥) من قانون السرية المصرفية تاريخ ١٩٥٦/٩/٣ ولقرار مجلس الوزراء رقم ٤ تاريخ ٢٠٢٠/٤/٢٨ يوافق الفريق الثاني على رفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام، موضوع هذا العقد.

المادة الخامسة: طريقة الدفع

يتم دفع المستحقات المالية الى الفريق الثاني على النحو التالي:

أ. مبلغ /١,٥٠٠ د.أ. (الف وخمسمائة دولار أميركي) عند انتهاء المكون الأول العائد لتقييم احتياجات التدريب (Training Needs Assessment - TNA) في مجال الشراء العام، وتسليم المخرجات العائدة للمكون الأول كما هو محدد في الملحق (أ) المرفق بهذا العقد.

ب. مبلغ /١٥,٥٠٠ د.أ. (خمس عشرة ألف وخمسمائة دولار أميركي) عند انتهاء المكون الثاني العائد لتنفيذ دورات تدريبية عامة ومتخصصة في الشراء العام، وتسليم المخرجات العائدة للمكون الثاني كما هو محدد في الملحق (أ) المرفق بهذا العقد.

ت. مبلغ /١,٥٠٠ د.أ. (الف وخمسمائة دولار أميركي) عند انتهاء المكون الثالث العائد لمراقبة الوحدات المعنية داخل الإدارة، وتسليم المخرجات العائدة للمكون الثالث كما هو محدد في الملحق (أ) المرفق بهذا العقد.

يتم الدفع الى الفريق الثاني خلال فترة لا تتجاوز (٤٥) يوماً بعد تقديم الفواتير على نسختين الى المنسق المعني وفق المادة السادسة ادناه.

المادة السادسة: إدارة المشروع

يعين الفريق الأول منسق تابع له يكون مسؤولاً عن تنسيق الأنشطة بموجب هذا العقد، وعن قبول واعتماد التقارير وغيرها من المخرجات وعن استلام واعتماد الفواتير للدفع.

المادة السابعة: مواصفات الأداء

يتعهد الفريق الثاني بأداء الخدمات موضوع هذا العقد بأعلى المواصفات المهنية والأخلاقية للكفاءة والأمانة.

المادة الثامنة: سرية المعلومات والملكية الفكرية

يتعهد الفريق الثاني بالمحافظة على سرية المعلومات وحقوق الملكية الفكرية، كما يلتزم وبصورة مطلقة بالمحافظة على أسرار عمل الفريق الأول والتي قد يطلع عليها أثناء حصوله على المعلومات. كما لا يحق للفريق الثاني نسخ أية وثائق و/أو التصرف بها بصورة مباشرة و/أو غير مباشرة و/أو استخدامها في أي موقع إلكتروني وإبرازها لأي جهة ما. كما تبقى الملكية الفكرية لكافة المواد التدريبية المستخدمة في تنفيذ هذا العقد من قبل الفريق الثاني ملكاً له حصراً.

المادة التاسعة: مسؤولية الفريق الثاني في تنفيذ العقد

يُنَفَّذُ الفريق الثاني العقد بنفسه وعن طريق الخبراء المعتمدين لديه، ولا يحق له أن يتنازل عن هذا العقد أو عن أي جزء منه أو أن يعهد إلى أي شخص بتنفيذه بدلاً عنه، ويبقى هذا الفريق مسؤولاً عن كافة المخرجات موضوع هذا العقد وفق الأصول.

المادة العاشرة: القانون الذي يخضع له العقد

يخضع هذا العقد للقوانين اللبنانية المرعية الإجراء.

المادة الحادية عشرة: تسوية النزاع

أي نزاع ينشأ من هذا العقد ولا يمكن تسويته ودياً بين الفريقين، يحال الى المحاكم اللبنانية المختصة.

المادة الثانية عشرة: التبليغات

أن كل تبليغ، طلب، أو اتفاق يمكن أو يجب ان يحصل او يعطى بموجب هذا العقد، يجب أن يكون مكتوباً. ويعتبر هذا التبليغ، أو الطلب أو الاتفاق حاصلًا عندما يسلم شخصياً الى ممثل معتمد من الفريق الذي وجه إليه التبليغ كذلك يعتبر التبليغ حاصلًا اذا وجه برسالة مضمونة.

يعتبر التبليغ نافذاً طبقاً لما يلي:

- ١ - في حالة التسليم الشخصي أو بالبريد المسجل في تاريخ التسليم.
- ٢ - في حالة الفاكس (٢٤) أربعة وعشرون ساعة بعد تأكيد الإرسال.

إذا لم يحصل تبليغ الفريق الثاني وفق الأصول المذكورة أعلاه، وذلك لأي سبب من الأسباب، يعلق التبليغ على لوحة الإعلانات في مركز مجلس الإنماء والإعمار لمدة ثلاثة (٣) أيام متتالية يصار بعدها الى وضع محضر يعتبر تاريخه تاريخ التبليغ. يستطيع أي فريق تغيير العنوان الذي ترسل إليه التبليغات ويجب أن يحصل هذا التغيير بواسطة التبليغ وفقاً لما ورد أعلاه.

المادة الثالثة عشرة:

يعتبر هذا العقد نافذاً إعتباراً من تاريخ تبليغه من قبل الفريق الثاني.

المادة الرابعة عشرة:

حرر هذا العقد على نسختين أصليتين بيد كل فريق نسخة للعمل بها عند الاقتضاء.

بيروت، ____/____/٢٠٢٦

الفريق الثاني

رئيسة معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي

الفريق الأول

رئيس مجلس الإنماء والإعمار

لمياء المبيض بساط
المفوضة بالتوقيع

محمد علي قباني

الملحق رقم (أ)

الضوابط المرجعية

مقترح مشروع تنمية القدرات البشرية مجلس الانماء والاعمار آذار 2026

المحتوى	
1	الوظيفة.....
2	هذا العرض.....
3	مكونات المشروع.....
3.1	المكون الاول: تقييم احتياجات التدريب (Training Needs Assessment – TNA) في مجال الشراء العام
3.2	المكون الثاني: تنفيذ دورات تدريبية عامة ومتخصصة في الشراء العام
3.3	المكون الثالث: مرافقة الوحدات المعنية داخل الادارة
4	المنهجية المقترحة
5	مؤشرات الأداء الرئيسية (KPIs)
6	المدة الزمنية
7	التكلفة التقديرية

1 الخلفية

دخل لبنان مع انتخاب الرئيس جوزف عون وتشكيل حكومة برئاسة الدكتور نواف سلام مرحلة سياسية جديدة ترافقت مع إطلاق مسار إصلاحي يهدف إلى إعادة بناء مؤسسات الدولة وتعزيز الثقة على المستويين الوطني والدولي.

وقد باشر مجلس الادارة الجديد لمجلس الانماء والاعمار العمل على إعادة تنظيم الإدارة التشغيلية ووضع خارطة طريق إصلاحية واضحة وقابلة للتنفيذ لمعالجة التحديات المؤسسية والتشغيلية. ويُعد مجلس الانماء والاعمار هيئة حكومية أساسية مسؤولة عن تخطيط وتنفيذ برامج إعادة الإعمار وتطوير البنية التحتية، وإدارة مراحل المشاريع العامة من التخطيط والدراسات إلى التلزم والتنفيذ والمتابعة. وقد اضطلع المجلس منذ إنشائه بدور محوري في إعادة بناء البنية التحتية، وإدارة التمويل المحلي والدولي المخصص للمشاريع العامة في قطاعات النقل والطاقة والمياه والصرف الصحي والخدمات الاجتماعية.

وفي هذا السياق، يندرج تشكيل مجلس إدارة جديد للمجلس ضمن الجهود الأوسع لتعزيز قدرته المؤسسية وتحسين الحوكمة وإدارة الاستثمارات العامة، بما يساهم في تطوير وظيفة الاستثمار العام وتعزيز فعالية تخطيط المشاريع، وترتيب أولويات الإنفاق على البنية التحتية، وضمان تنفيذ المشاريع بكفاءة وشفافية أكبر بما يدعم عملية التعافي والتنمية الاقتصادية في لبنان إضافة إلى تطوير أنظمة الإدارة المالية ومنها إجراءات الشراء العام.

وفي هذا الإطار، كانت إدارة مجلس الانماء والاعمار، قد تقدمت من معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي بطلب مساندة في مجال الشراء العام إنطلاقاً من الدور الذي أنيط به بحسب القانون الجديد كمركز تدريب مسؤول عن التدريب المستمر والمتخصص والالزامي في الشراء العام.

2 هذا العرض

يعرض هذا المقترح لخدمات المساندة الفنية والتدريب التي يمكن لمعهد باسل فليحان المالي والاقتصادي تنفيذها لصالح مجلس الانماء والاعمار والتي تتمحور حول:

- 1- تحديد فجوات المهارات وبناء برنامج تدريبي متكامل ومتعدد السنوات.
- 2- دعم تطبيق قانون الشراء العام وتعزيز الامتثال والشفافية.

ومن المتوقع أن يساهم المشروع في تحقيق النتائج التالية:

- 1- تطوير خطة تدريب في الشراء العام بحسب نتائج درس الاحتياجات التدريبية
- 2- تعزيز الامتثال لقانون الشراء العام رقم 244
- 3- تطوير مهارات الموظفين في المجالات الاجرائية والمالية
- 4- تعزيز الحوكمة والشفافية في اجراءات الشراء

3 مكونات المشروع

ينقسم هذا المقترح إلى ثلاث مكونات رئيسية:

3.1 المكوّن الأول: تقييم احتياجات التدريب (Training Needs Assessment - TNA) في مجال الشراء العام

يتم تنفيذ تقييم شامل لاحتياجات التدريب. تتضمن هذه العملية:

- تحديد نطاق الدراسة والأهداف الاستراتيجية للتقييم بما يضمن توافقها مع أهداف المؤسسة وأولوياتها التشغيلية.
- الاتفاق على المنهجية المناسبة لإجراء التقييم، والتي قد تشمل الاستبيانات، والمقابلات المتعمقة مع أصحاب المصلحة الرئيسيين، وتحليل بيانات الأداء ومؤشرات الأداء الرئيسية.
- تطوير أدوات جمع البيانات، وتحليلها بهدف تحديد الفجوات في المهارات والكفاءات بين الوضع الحالي والوضع المستهدف.
- تحليل فجوات المهارات، وهو خطوة أساسية لأنه يسمح بتحديد المجالات التي تتطلب تطويراً في المهارات والمعرفة داخل المؤسسة بما يضمن تطوير القدرات المؤسسية وتحسين الأداء التشغيلي للإدارة.
- تنظيم ورش عمل مع القيادات الإدارية ومجموعات نقاش مركزة (Focus Groups) لمناقشة النتائج الأولية والتحقق منها وتحديد أولويات التدريب.

المخرجات:

في نهاية هذه المرحلة يتم

- وضع تقرير يتضمّن احتياجات التدريب
- خطة تدريب وتطوير متكاملة لمدة سنتين
- ميزانية تقديرية وجدول الزمني للتنفيذ.

3.2 المكوّن الثاني: تنفيذ دورات تدريبية عامة ومتخصصة في الشراء العام

بموازاة النشاط الأول أو بالاستقلال عنه، يجري تنفيذ برامج تدريب ومرافقة خاصة بالموظفين المولجين مهام الشراء العام بما في ذلك المسؤولين عن إدارة الأقسام والمسؤولين عن وضع الموازنات وخطط الشراء، ودفاتر الشروط ولجان التلزم والالتزام وغيرهم بهدف مساندة مجلس الانماء والاعمار في تطبيق سليم للقانون 244. تحدّد المواضيع بناء على تقييم سريع لهذه الحاجات المتخصصة يوضع على أساسها برنامج مستقل يمكن أن يتضمّن إلى جانب الدورة التعريفية بالقانون، مواضيع متخصصة مثل: تخطيط الشراء والدمج بالموازنة، إجراءات وطرق الشراء، الاتفاق الاطاري، إدارة العقود، الشراء المستدام وغيرها.

المخرجات:

- تقرير موجز حول نتائج التقييم السريع
- خطة التدريب قصيرة الأجل في مواضيع الشراء العام أو غيرها من المواضيع الأولوية
- تنفيذ برامج التدريب والاختبارات المرتبطة بها

3.3 المكوّن الثالث: مرافقة الوحدات المعنية داخل الادارة

يتضمن هذا القسم تنفيذ سلسلة من جلسات المرافقة تحدد بحسب الحاجة والمواضيع التقنية المنوي معالجتها ويمكن أن ينتج عنها توصيات عملية أو نماذج عمل أو دفاتر شروط وغيرها. كما يتضمن خدمات استشارية أخرى حول حالات معنية وطريقة معالجتها في الشراء العام Consultancy Services.

المخرجات:

- تقرير موجز حول حالات معينة وطرق معالجتها
- نماذج وأدوات عمل وغيرها

4 المنهجية المقترحة

يعتمد المقترح على منهجية متدرجة تبدأ بـ

- تطوير أدوات لتحديد الحاجات التدريبية (استبيانات كمية ونوعية)
- تحليل فجوات القدرات وتحديد الاولويات
- تصميم البرامج التدريبية
- تنفيذ التدريب والمراقبة
- متابعة التطبيق وتقييم النتائج

ويتم تنفيذ الأنشطة من خلال خبراء معتمدين لدى معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي.

5 مؤشرات الأداء الرئيسية (KPIs)

من أبرز المؤشرات المقترحة:

- عدد الموظفين المستفيدين من البرامج التدريبية
- نسبة تطبيق توصيات تقييم الموارد البشرية
- عدد الموظفين الحاصلين على شهادات تدريبية
- مستوى رضا المشاركين عن البرامج التدريبية
- تحسن مؤشرات الأداء المؤسسي

6 المدة الزمنية

8	7	6	5	4	3	2	1 شهر	المرحلة
								0-مرحلة الانطلاق: تحديد سريع للاحتياجات الاساسية
								ورشة عمل مع مدراء الدوائر المعنية والمسؤولين عن الشراء
								تقرير موجز يتضمن برنامج تنفيذي والانشطة بحسب الاولويات تنفذ مع تحديد الفئات المستهدفة
								تنفيذ التدريب بحسب الاولويات

								1- تقييم احتياجات التدريب
								2- تنفيذ التدريب المتخصص في الشراء العام
								3- تنفيذ جلسات المرافقة
								4- المتابعة والتقييم

7 التكلفة التقديرية

يوجز الجدول التكلفة التقديرية للمرحلة الاولى والتي تتضمن تحديد سريع للاحتياجات وتنفيذ التدريب بحسب الاولويات الاساسية التي عبرت عنها في الاجتماعات. علما أن كلفة المراحل الاخرى تحدد بحسب برنامج العمل المقرر ونتائج استبيان تقييم الحاجات.

النشاط	عدد الأيام	التكلفة الاجمالية التقديرية (د.ا.) للمبرمج داخل بيروت الادارية
تحديد سريع للاحتياجات الأساسية		
ورشة عمل لمدة يوم أو يومين مع مدراء الدوائر المعنية والمسؤولين عن الشراء تقرير موجز يتضمن برنامج تنفيذي والانشطة بحسب الأولويات تنفذ مع تحديد الفئات المستهدفة		1,500
دورة تعريفية في الشراء العام (4 أيام تدريب لـ 18 متدرب)	4	1,600
تخطيط الشراء العام (3 أيام تدريب لـ 18 متدرب)	3	1,400
طرق واجراءات الشراء (4 أيام تدريب لـ 18 متدرب)	4	2,000
دور ومهام لجان التزيم (3 أيام تدريب لـ 18 متدرب)	3	1,500
إدارة العقود (4 أيام تدريب لـ 18 متدرب)	4	2,000

ملاحظة: لا تشمل الكلفة الاستراحات.